

Distr.
GENERAL

S/RES/977 (1995)
22 February 1995

مجلس الأمن



المقرار ٩٧٧ (١٩٩٥)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٥٠٢ المعقودة في
٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٥

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ٩٥٥ (١٩٩٤) المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤،

وإذ يضع في اعتباره ما ورد في الفقرة ٦ من القرار ٩٥٥ (١٩٩٤) بأن يحدد المجلس مقر المحكمة الدولية
لرواندا،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٥ (S/1995/134) وأحاط علماً بتوصية الأمين العام
الداعية إلى تحديد أروشا كمقر للمحكمة الدولية لرواندا رهنا بالتوصل إلى ترتيبات مناسبة بين الأمم المتحدة وجمهورية
تنزانيا المتحدة تكون مقبولة للمجلس،

وإذ يلاحظ رغبة حكومة رواندا في التعاون مع المحكمة،

يقرر أن يكون مقر المحكمة الدولية لرواندا في أروشا رهنا بعقد ترتيبات مناسبة بين الأمم المتحدة وحكومة
تنزانيا المتحدة.

— — — — —